

إن اختلفت الأصناف واتفاق العلل وجب التقابل وجاز التفاضل

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم القاعدة التي بعدها ان اختلفت الاصناف واتفاق العلل انتبهوا ان اختلفت الاصناف واتفاق العلل وجوب التقابل وجاز التفاضل اعيدها مرة اخرى - 00:00:00

اختلفت الاصناف واتفاق العلل وجوب الت مقابل وجازت تفاضل كذهب بفضة فالعملة واحدة وهي الشمانية لكن الصنف مختلف هذا ذهب وهذا فضة انت معن فيجوز لك ان تشتري ست مئة جرام فضة - 00:00:32

بماذا بخمسة عشر جرام ذهب هل بينهما تماثل؟ الجواب لا فيه تفاضل ظاهر. لكن لا بأس لكن شريطة ان تسلم الفضة وتأخذ الذهب مباشرة في مجلس العقد. ومن يمثل لي ايضا كبر بشعير - 00:01:03

فيجوز التفاضل ولكن يجب التقابل فلو بعت ثلاثة كيلو بربكيلوين تمر لا بأس بذلك لكن سلم واستلم في مجلس العقد سلم واستلم في مجلس العقد. وعلى ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا اختلفت هذه الاصناف - 00:01:24

ها لكن واتفاق العلل فباعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد. فلم يشترط النبي صلى الله عليه وسلم مع اختلف الاصناف واتفاق العلل الا وشرط واحدا وهو التقابل فقط. افهمتم - 00:01:45